مجلّة اللّغة العربيّة المجلّد:21 العدد: 48 السّنة: الثّلاثيّ الرّابع 2019 ص: 81 - 112

في الممارسة النصية عند الأصوليين: " السياق ودوره في الكشف عن دلالة النصوص الشرعية"

Context and its role in revealing the significance of the legal texts

أ. بلميهوب عبد المالك*

أ. المشرف: الدكتور عبد العزيز أبليلة

تاريخ الاستلام: 2019- 02- 17 تاريخ القبول: 2019- 04- 03

الملخص: نشأ كلٌ من علم أصول الفقه، وعلوم اللغة في رحاب القرآن الكريم، لذلك فقد جاءت الدراسة اللغوية عند الأصوليين تُضاهي نظيرتها لدى اللغويين، إن لم تفُقها في بعض الأحيان، خصوصا في مباحث "دلالة الألفاظ" وقد لفت انتباهي خلال مطالعة بعض المدونات الأصولية، عنايةُ أصحابها بقضايا النص و الدلالة والسياق فأدركوا أن عملية استخراج الدلالة لا تتم إلا بإشراك عناصر غير لغوية خارجية متمثلة في السياق، مع عناصر لغوية داخلية تحقق جميعا التماسك النصي الذي اتسمت به النصوص الشرعية، وهذا ما قوّى الرغبة لدي حول التماس بعض ملامح الممارسة النصية عند الأصوليين، من خلال: "السياق ودوره في الكشف عن دلالة النصوص الشرعية"

* جامعة أحمد دراية- أدرار.الجزائر.البريد الإلكتروني: malek-mihou@outlook.com

الكلمات المفتاحية: السياق- الأصوليون- القرافي- اللسانيات النصية- النصوص الشرعية.

Abstract: The study of linguistics among the fundamentalists came to a par with that of linguists, if not agreed at times, especially in the field of "semantics". During my reading of some fundamentalist codes, The importance of the process of extracting the significance is done only by the involvement of non-linguistic elements in the external context, with internal linguistic elements that all achieve the consistency of the text that characterized the legal texts, and this is what strengthened my desire to seek some features of the textual practice When fundamentalists.

Key words: Context - Fundamentalists - alqurafi- Legal texts - Textual linguistics.

مقدّمة: ظلت الدراسة اللسانية زمنا طويلا عند حدود الكلمة والجملة، إلى أن ظهرت بوادر دراسة جديدة ترى أن تحليل الجملة بمعزل عن سياقها الأكبر قاصر عن إيفاء الدلالة حقها، لذلك اتجهت أنظار الدارسين إلى النص باعتباره الوحدة الكبرى الحاملة للدلالة، لتتأسس لسانيات النص مؤكدة ضرورة مجاوزة الدراسة التقليدية للجملة إلى مجال أوسع وأرحب، ألا وهو الدراسة النصية، كونها تمثل الدلالة في أكمل صورها، والتي عن طريقها يتم التواصل الفاعل بين أفراد الجماعة اللغوية فالجملة لم تعد كافية في نظر علماء النص، لذلك كان من اللازم أن يتجه الوصف في الحكم على الجملة بوضعها في إطار وحدة كبرى هي النص، كما أن الصوت يُفسر في وحدته الكبرى وهي الكلمة، وهي بدورها فسرت في إطار وحدتها الكبرى وهي الجملة.

هذا، وقد جاءت النصوص الشرعية المتمثلة في "القرآن والسنة"، شاهدا على الفصاحة من جهة لفظها، وعلى الأحكام من جهة دلالتها، فالنص القرآني لا يقف في روعته عند الحدود التي يقف عندها الكلام المألوف، من حيث رونق اللفظ وجمال التعبير فحسب، بل هو ذوق أدبي بلغ النهاية في الرفعة والسُّمُو، وتعبير فريد بلغ الغاية في التنسيق والحسن والجمال [1]، كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أفصح العرب لسانا, وأوضحهم بيانا, وأعذبهم نطقا, وأسدهم لفظا, وأبينهم لهجة وأقومهم حجة, وأعرفهم بمواقع الخطاب, وأهداهم إلى طرق الصواب...حتى قال له علي رضي الله عنه: يا رسول الله نحن بنو أبٍ واحد ونراك تُكلِّم وُفودَ العرب بما لا نَفهم أكثره, فقال له عليه الصلاة والسلام: أدَّبني ربي فأحسن تأديبي ورُبِّيت في بني سعد." [2]

وعليه، فإن النشاط اللغوي العلمي للأصوليين في استخراج دلالة النصوص الشرعية (القرآن والحديث)، جاء بالغًا الذروة في الدقة، والنهاية في الاستقراء وذلك لما أحاط بتلك النصوص من قداسة.

وهذا ما يفسر العلاقة بين اللغة والأصول، علاقةٌ جاءت عتيقة عريقة حيث نشأ كلٌ من علم أصول الفقه، وعلوم اللغة في رحاب القرآن الكريم، فالنحو نشأ حفاظا على ألفاظه من اللحن والتبديل، وأصول الفقه نشأ حفاظا على دلالاتها من التحريف والتأويل، ووجوه التقارب بين العلمين أكثر من أن تُحصى ويكفي لتوضيح ذلك من جانب الأصوليين ما ذكروه من أن أحد أهم روافد علمهم مستمد بالأساس من علم النحو، ويكفي أيضا من جانب النحويين ما ذهب إليه أكثر الدارسين قديما وحديثا من أن علم أصول النحو يكاد يكون صورة أخرى من أصول الفقه. وقد شكَّلت أعمال الأصوليين مجالا خصبا لإقامة علائق معرفية مع معطيات الدرس اللساني النصي الحديث، حيث وقفت المباحث التي أقاموا عليها

مشروعهم النصي على قدم المساواة مع عدة قضايا نصية حديثة، كان من أبرزها: دلالة السياق.

فما هي دلالة السياق؟ وكيف تعامل معها الأصوليون كأداة في الكشف عن دلالة النصوص الشرعية؟

ولمناقشة هذه التساؤلات ومحاولة الإجابة عنها، نعتمد الوصف في التنظير كما نعتمد التحليل في الشق التطبيقي من هذا البحث، كما أننا نلجأ أحيانا للمقارنة بين إجراءات القدامى، وإجراءات المحدثين ضمن الدراسة، والله المستعان.

1- مفهوم دلالة السياق لغة واصطلاحا:

أولا: الدلالة: الدلالة في اللغة بالفتح أو الكسر مصدر من قولهم: دلَّ، يدُلُّ، دِلالة، ودَلالة، أي: أرشد وبيّن وهدى. [3] ومنه قولهم: الدال على الخير كفاعله، بمعنى المرشد والمبين، قال ابن فارس: "الدال واللام أصلان: أحدهما: إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء. فالأول قولهم: دلَلت فلانا على الطريق، والدليلُ: الأمارة على الشيء، وهو بين الدلالة، والدلالة". [4]

أما في الاصطلاح، فقد جاء في تعريفات الجرجاني أن الدلالة "هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الأول هو الدال والثاني هو المدلول." [5]

ثانيا: السياق: السياق في اللغة كَكِتاب، وهو فِعال من ساق يسوق سَوْقا، وهو بمعنى التتابع والنظم.

قال ابن فارس: " السين والواو والقاف أصل واحد يدل على حَدْوِ الشيء، يُقال: ساقه يسوقه، سوقا، والسِّيقة ما استيق من الدواب" [6] وانساقت الإبل: أي سارت متتابعة، قال الزبيدي: " ومن المجاز قولهم: هو يسوق الحديث أحسن سياق". [7]

ومنه: فإن السياق هو تتابع الكلام على نسق واحد، وهو معنًى بإمكاننا النظر إليه من ناحيتين كما أشار الدكتور تمام حسان:

أُولاهما: توالي العناصر التي يتحقق بها التركيب والسبك، والسياق من هذه الزاوية يسمى (سياق النص).

والثانية: توالي الأحداث التي صاحبت الأداء اللغوي وكانت ذات علاقة بالاتصال ومن هذه الناحية يسمى السياق (سياق الموقف)." [8]

أما دلالة السياق في الاصطلاح، فلم يقصدها الأصوليون بالبيان، ومع ذلك نجدهم ذكروا بعض المفاهيم، من أهمها: [9]

- أن السياق هو ما يلزم من فهمه فهم شيء آخر.
- أو هو كونُ الشيء متى فُهم ، فُهم منه غيره.
- أو هو كون اللفظ إذا سُمع، أو تُخُيّل لاحظت النفس معناه.
- هو ما يؤخذ من لاحق التركيب وسابقه الدال على خصوص المقصود. [10]

والناظر لهذه المفاهيم، يجدها في الحقيقة بمعنى واحد، وهو أن السياق يقتضي دلالة إضافية تُفهم منه، وهي غير الدلالة الطبيعية، أو بعبارة أخرى، فالدلالة الحاصلة من السياق هي غير الدلالة التي تُستفاد من المفردات اللغوية أو التراكيب النحوية.

وعليه من الممكن أن نقول بأن دلالة السياق هي فهم النص بمراعاة تتابعه ونظمه، أي على اعتبار ما قبله وما بعده. [11]

2- أقسام السياق [12]: من المعلوم أن للكلمة معنيان أحدهما، معجمي أو ضيق والآخر وظيفي واسع يتحدد من خلال السياق، والسياق بدوره نوعان:

أحدهما: ذو بعد داخلي، أو مقالي، وهو بعد سياقي لغوي صرف، يتأسس على وفق طبيعة التراكيب، أو المكون النحوي الذي ترد فيه المفردات، حيث يُعلَّق بعضها ببعض على حسب الأنظمة والقواعد المعتبرة في لغة ما، وهذه الأنظمة والقواعد هي التي تعمل على تحديد القيمة الدلالية لكل كلمة داخل التركيب اللغوي

والسياق هو الذي يفرض قيمة دلالية واحدة على الكلمة من بين المعاني المتعددة التي بإمكانها أن تدل عليها.

والنوع الثاني: ذو بعد خارجي، أو مقامي، وهو الذي يحدد الخلفية غير اللغوية المحيطة بالحدث الكلامي، ومن مشمولات هذا السياق نجد:

- القرائن الحالية، أو الوقائع المحيطة بالحدث الكلامي.
- الأبعاد اللغوية المتعددة، من ثقافية، واجتماعية، وسياسية، ومنه يُطلق: السياق الثقافي، والسياق الديني، والسياق الاجتماعي وغيرها.
- الحالة النفسية لأطراف العملية اللغوية.
- طبيعة النص وغايته المتوخاة في المشتركين، إقناعا، أو إغراء، أوحجاجا.
- التاريخ أو الزمن الذي جرت خلاله العملية اللغوية.

وهذا التقسيم في الحقيقة تقسيم مبدئي، ربما لا يصف النظرة السياقية للنص كما أرادها أصحابها، لذلك نجدهم اقترحوا تصنيفا أعمق من هذا الذي ذكرنا، كالتالي: [13]

أ- **السياق اللغوي:** هو حصيلة استعمال الكلمة داخل نظام الجملة عند مجاورتها لكلمات أخرى في التركيب، لأن المعنى الذي يقدمه المعجم متعدد وعام على حين أن المعنى الذي يقدمه السياق اللغوي هو معنًى معين غير قابل للتعميم فكلمة عين مثلا لها عدة معان معجمية، لكننا بوضعها في سياقات لغوية معينة نكون قد حددنا أحد تلك المعاني المتعددة لسياق معين، نحو:

- عين الطفل تؤلمه: فالعين هنا بمعنى عضو البصر.
- في هذا الجبل عين جارية: والعين هنا بمعنى منبع الماء.
- هذا الرجل هو عين العدو: والعين هنا بمعنى التجسس.

ب- **السياق العاطفي:** هو الذي يحدد طبيعة استعمال الكلمة بين دلالتها الموضوعية، ودلالتها العاطفية، غير أن هذا لا يتضح إلا في بعض المفردات اللغوية

التي تُشحن عادة بمضمونات عاطفية، أو نفسية ومنه يمكن تسمية هذا النوع بالسياق النفسي لأنه في الحقيقة لا يصف العاطفة فقط بل يصف الحالة النفسية للمستعمل بين الموضوعية، وغيرها مما يقابلها من عواطف وأحاسيس فكلمة يهودي مثلا قد تُستعمل موضوعيًّا في سياق معين، لكن في سياق آخر ترتبط بنوع من الحقد والكراهية.

ت- **سياق الموقف:** وهو يدل على مجموع العناصر المحيطة بموضوع التحليل(النص مثلا) [14]، أو بعبارة أجمع: السياق الذي يدل على العلاقات الزمانية والمكانية التي يجري فيها الكلام، وهو الذي عبر عنه البلاغيون بالمقام يقول الدكتور تمام حسان: "لم يكن "مالينوفسكي" وهو يصوغ مصطلحه الشهير(سياق الموقف) يعلم أنه مسبوق إلى هذا المصطلح بألف سنة أو ما فوقها، إن الذين عرفوا هذا المفهوم قبله سجلوه في كتب لهم تحت اصطلاح (المقام) ولكن كتبهم هذه لم تجد من الدعاية على المستوى العالمي ما وجده اصطلاح "مالينوفسكي" من تلك الدعاية بسبب انتشار العالم الغربي في كل الاتجاهات." [15]

ث- السياق الثقافي: يتعلق بتخيُّر الألفاظ، ويظهر في استعمال كلمات معينة في مستوى لغوي محدد، فالمثقف العربي المعاصر يختار كلمة (زوجة) أو (مدام) للدلالة على زوجته، بينما يستخدم الرجل العادي كلمة (لْمْرَا) أو (لْعَايْلة) كما هي الحال في بعض المناطق الجزائرية للدلالة على زوجته أيضا وقد نوفَّق اذا قلنا بأن السياق الثقافي يتمظهر بين المستويين الفصيح والعامي من اللغة، ليُصور لنا الاستعمال اللغوي المحكوم بالثقافة، أو ما يتعلق بالطبقية الاجتماعية حيث إن الألفاظ الراقية توحي بأن مستعمل اللغة ينتمي إلى طبقة مرموقة، والعكس صحيح، فإن الألفاظ الركيكة وما في معناها، تكون أمارة على ثقافة المتكلم وطبقته الاجتماعية.

إلا أنه - أي السياق الثقافي- يستأثر في هذا المجال بالمصطلحات التي تحمل وضعيات ثقافية معينة، فتكون علامات على الانتماء الديني أو العرقي أو السياسي، من ذلك أن استخدام كلمة (فتح) لا يساوي بحال كلمة احتلال أو غزو لأن كلمة فتح تحمل ثقافة تاريخية إيجابية لدى المسلمين، وأيضا عبارة (حروب الاسترداد أو الاسترجاع) فإنها لا تحمل بالنسبة للمسلمين أية ثقافة إسلامية، لكنها تعني الكثير

وللسياق بأنواعه دورا حاسما في اتساق النص اللغوي وتماسكه تماسكا كليا بحيث ترتبط مكوناته بعضها مع بعض، المفردات داخل التركيب الواحد والتركيب الواحد في علاقاته مع تراكيب النص الأخرى بحيث ينبي هذا الترابط على أن النص وحدة متماسكة لا يمكن للمتلقي فك رموزها أو الوقوف على دلالاتها إلا باستحضار مكوناتها وبنياتها السياقية جميعها، سواء أكانت هذه البنيات داخلية شكلية متمثلة في طبيعة المكونات التي تشكل التركيب اللغوي الدال، وطبيعة نظمه من ربط، وحذف، وتقديم، وتأخير، أم كانت بنيات خارجية تتحدد بظروف الكلام ومقامه، وجنس المتحدثين ومشاربهم الثقافية، والاجتماعية إلى ما هنالك من أحوال السياق وملابساته. [16]

وقد أهملت اللسانيات البنيوية أنواع السياق إلا النوعَ الأول وهو السياق اللغوي ورأت أن البنيات الخارجية عنصر خارج عن النظام اللغوي، والدراسة اللسانية لا تُعنى إلا بما هو لغوي، وهذه الحقيقة لا يُنكرها حتى بعض السياقيين ممن ركزوا على السياق اللغوي فقط، وهم أصحاب الاتجاه المعروف بتوافق الوقوع أو الرصف والتساوق، وقد طرح هذه الفكرة "هاليداي" استنادا إلى أن معنى الكلمة يتحدد من خلال ورودها مع مجموعة من الكلمات، فلكي نتوصل إلى معنى الكلمة الدقيق علينا أن نتمعن في العناصر التي تقع معها في سياق لغوي يقبله أبناء اللغة. [17]

إلا أنه صار من الواضح أن فكرة السياق حاضرة بقوة في التحليل اللساني والنقد الأدبي، فقد تبيَّن للسانيِّين والنقاد أن المعنى المعجميَّ ليس كل شيء في إدراك المعنى، وقد أكد رائد المنهج السياقي الإنجليزي "فيرث" بأن المعنى لا ينكشف إلَّا من خلال تسييق الوحدة اللغوية أي: وضعها في سياق مختلف، وهذا ينطبق على النصوص، فدلالاتها قد تتغيَّر بتغيُّر سياقاتها؛ أي: المواقف التي أُنتجت فيها. [18]

يقول فندريس: "الذي يعيِّن قيمة الكلمة إنما هو السياق، إذ أن الكلمة توجد في كل مرة تُستعمل فيها في جوٍّ يحدد معناها تحديدا مؤقتا. والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي بوسعها أن تدلّ عليها والسياق أيضا هو الذي يُخلِّص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعُها الذاكرة تتراكم عليها، ويخلق لها قيمة حضورية." [19]

فالسياق إذًا يخلق قيمة دلالية حضورية وهي ما يطلق عليه "المعنى الوظيفي" تستفيدها الكلمة إضافة إلى قيمتها الأصلية المعجمية التي لا قدرة لها على التكيف والتشكل لولا مستخدم اللغة الذي يوظفها حسب ما تقتضيه السياقات المتعددة.

3- **الوعي السياقي لدى العرب القدامى:** إن الناظر في التراث اللغوي العربي عموما يجد- في الحقيقة- وعيا تاما بالسياق عند الأصوليين وعند غيرهم، بل حتى عند الأعراب، وكأن قضية مراعاة السياق هذه مما جُبلت عليها النفوس، ونستحضر في هذا المقام قصة شهيرة للأصمعي، استئناسا لا استدلالا حيث يقول رحمه الله: " قرأت قول الله تعالى: "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم"[المائدة: 38]، فقلتُ سهوا: (واللهُ غفورٌ رحيمٌ) بدلا من: (واللهُ عزيزٌ حكيمٌ)، وإلى جنبي أعرابي فقال: كلام من هذا؟ فقلتُ: كلام الله. فقال: أعد. فأعدت وقرأت: (واللهُ غفورٌ رحيمٌ)، فقال لي: ليس

هذا كلام الله، فتنبَّهت فقلت: (واللهُ عزيزٌ حكيمٌ) فقال: أصبت هذا كلام الله. فقلت له: أتقرأ القرآن؟ فقال: لا، فقلت: فمن أين علمت أني أخطأت؟ فقال: يا هذا عزَّ فحكم، فقطع، ولو غفر ورحم لما قطع.

فانظر كيف علم الأعرابي أن المقام مقام عزة وحكمة لا مقام مغفرة ورحمة وقد بنى الأعرابي ردّه هذا على أساس سياقي وهو عدم اتفاق عنصري المقال والمقال، أو اللغة والسياق للدلالة على معنى معين، حيث استبعد مجيء المغفرة والرحمة في سياق الحكم على السارق بالقطع، لذلك قال: ولو غفر ورحم لما قطع"، وكأن السليقة التي ما فتئنا نسمع عنها تتعدى نبذ الخطأ المقالي إلى نبذ وازدراء الخطأ المقامي - إن صح هذا التعبير- وبعبارة أخرى تتعدى السليقةُ والفصاحةُ الأداء اللغوي السليم إلى معرفة مقامات الكلام وسياقاته التي يجب أن يرد عليها، وقد رأينا أن الأعرابي لم يقرأ القرآن، ومع ذلك استنفر واستبعد مجيء الكلام عن قطع اليد في سياق المغفرة والرحمة، فرفض كون هذا كلام الله وهو لم يسمعه قط.

وعليه فإن ما يمكن تسميته بـ"المستوى الصوابي" في اللغة العربية يقتضي توافق كلٍ من مستويي "اللغة والسياق" للدلالة على المعنى المراد، فالمستوى اللغوي أو المقالي: اجتماعي يتعلق باللغة، ويتضمن الصواب الصوتي والصرفي والنحوي والتركيبي، أمّا المستوى المقامي أو الأدائي، فإنه فردي يتعلق بالكلام وأداء اللغة في اختيار السياق اللازم للكلام، وهو يوجب تدخل عناصر غير لغوية، مع اجتماعها تتحصل الدلالة، أما إذا افترقا فإنه لا يمكن أن تتحصل الدلالة المقصودة، كالتالي:

-"وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ . والسّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ": في هذه العبارة يتحقق لنا المستوى الصوابي اللغوي، الذي يُعنى

بالصوت والصرف والتركيب، فصياغة الأصوات والألفاظ صحيحة، كما أن العلاقات الإسنادية صحيحة أيضا، أما إذا نظرنا إلى المستوى الأدائي، لكنه لا يحقق المستوى الصوابي الأدائي أو المقامي لأنه متنافر دلاليا، بحيث ينقض آخرُه أوّله، فعبارة غفور رحيم تنقض الكلام الذي قبلها.

-أمَّا قوله جلّ وعلا: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾: فتحقق فيه كلا المستويين الصوابيين: اللغوي والأدائي.

وهنا نلحظ، أن الكفاية اللغوية للنص، لم تكف لجعل النص جاهزا للأداء ولو أُدِّي على ذلك الوجه لما حصل به النفع، ولم يحقق ما يعبر عنه في علم اللغة الحديث بـ"الكفاية التواصلية"، لذلك وجبت العناية بالجانب الأدائي الذي يشتمل على عناصر غير لغوية، يراعي المتكلم خلالها المقام أو سياق الكلام ومقتضى حال السامع وغيرها، والتي تنبه الأعرابي إلى الخطأ في القراءة من خلالها.

كما أننا نلحظ أيضا أن هذا الوعي العربي الذي يفرق بين الجانب اللغوي والجانب الأدائي يتوافق إلى حد بعيد مع ثنائية اللغة والكلام التي جاء بها علم اللغة الحديث.

لهذا لم تقصُر العرب عنايتها على الألفاظ فقط بل اعتنت أيضا بالمعاني وضمن العناية بالمعاني اعتنت بمقامات الكلام، وأحوال السامعين التي تختلف المعاني بحسبها، يقول ابن جني في كتابه "الخصائص": "بابٌ في الردِّ على من ادّعى على العرب عنايتها بالألفاظ وإغفالَها المعاني، اعلم أن هذا الباب من أشرف فصول العربية وأكرمها وأعلاها وأنزهها. وإذا تأملته عرفت منه وبه ما يؤنقك ويذهب في الاستحسان له كل مذهب بك. وذلك أن العرب كما تُعنى بألفاظها فتُصلحها وتُهذبها وتُراعيها، وتلاحظ أحكامها بالشعر تارة وبالخطب أخرى

وبالأسجاع التي تلتزمها وتتكلف استمرارها فإن المعاني أقوى عندها وأكرم عليها وأفخم قدرًا في نفوسها." [20]

ومما يُمكن الاستئناس به مما في هذا المعنى من بيان الوعي السياقي عند العرب، ما يسمى بالأمثال، والتي –وإن كانت عبارات لغوية– إلا أنها– في الحقيقة– تحمل خلفيات اجتماعية على اعتبار أنها نصوص لغوية مكثفة ومعبِّرة على حد تعبير الدكتور هادي نهر، الذي أكّد على "دور السياق في بيان دلالة المثل العربي القديم" [21]، إذ أن من الأمثال ما يُمكن فهم دلالته دون عناء كبير، ومنها ما لا يمكن فهم دلالته إلا بعد الوقوف على أشخاصه، ومناسبته وظروفه الزمانية، والمكانية التي قيل فيها، إلى غير ذلك مما نسميه في مجمله "سياقا"، ويضرب الدكتور "هادي نهر" لنا مثالا بمثل عربي شهير، وهو قولهم "مواعيد عرقوب"، فالسامع لهذا المثل أول مرة لا يمكنه أن يُدرك أنه مثل يُطلق للدلالة على الإخلاف في الوعود، إلا أن يستعين بالسياق الذي اكتنف قصة هذا المثل، وهو أن عرقوب هذا رجل أتاه أخ له يسأله المعونة، فقال له: إذا أطْلعت النخلةُ فلك طَلْعها، فلمّا أطلعت أتاه، فقال له: دعها حتى تصير بلحًا، فلمّا أبلحت أتاه فقال: دعها حتى تصير زهرًا، فلما أزهرت أتاه فقال: دعها حتى تصير رطبًا، فلما أرطبت أتاه، فقال: دعها حتى تصير تمرا، فلما أتمرت عمد إليها "عرقوب" في الليل فجذّها، ولم يُعط أخاه شيئا.

وهنا نتبين قيمة السياق ودوره في استرجاع الظروف الحقيقية التي اكتنفت نشأة الخطاب الأول، لتُساعد على تفسير هذا الخطاب، الذي أصبح عَلَمًا على ذلك السياق.

وهذا إنما ذكرناه فقط– كما أشرنا– استئناسا، إلا أن أذكى دراسة سياقية في التراث العربي، هي تلك التي تناولها اللغويون– خصوصا البلاغيون منهم– تحت عنوان "لكل مقال مقام"، هذا إن لم تكن هذه العبارة تمثل "النظرية السياقية

الحديثة" نفسَها، يقول الدكتور تمام حسان: "لقد كان البلاغيون العرب عند اعترافهم بفكرة المقام متقدمين ألف سنة تقريبا على زمانهم، لأن الاعتراف بفكرتي المقام والمقال بوصفها أساسين متميزين من أسس تحليل المعنى، يُعد الآن في الغرب من الكشوف التي جاءت نتيجة لمغامرات العقل المعاصر في دراسة اللغة." [22]، ويقول في موضع آخر: "لم يكن "مالينوفسكي" وهو يصوغ مصطلحه الشهير(سياق الموقف) يعلم أنه مسبوق إلى هذا المصطلح بألف سنة أو ما فوقها، إن الذين عرفوا هذا المفهوم قبله سجّلوه في كتبٍ لهم تحت اصطلاح (المقام) ولكنَّ كتبهم هذه لم تجد من الدعاية على المستوى العالمي ما وجده اصطلاح "مالينوفسكي" من تلك الدعاية بسبب انتشار العالم الغربي في كل الاتجاهات." [23]

ومعنى هذه العبارة عند القدامى أن لكل عبارةٍ لغويةٍ، أو نصٍ مقامٌ مناسبٌ له يساعد على حُسن استقباله، وتمكُّنِه لدى السامع، فليس كلٌ كلام يصلح لكلِّ مقام ومنه فإننا إذا أردنا أن نصل إلى الدلالة الحقيقة لمقال ما فينبغي علينا الأخذ بالحسبان المقامَ الذي سيق بل وصيغت ألفاظه، تراكيبه لأجله حتى نتمكَّن من ذلك فالسياق هو الذي يقوم بتحديد الدلالة المقصودة من الكلمة في جملتها، وقد أشار العلماء إلى أهمية السياق أو المقام، وتطلُّبه مقالا مخصوصا يتلاءم معه وقالوا عبارتهم الموجزة الدالة التي تعد قفزة من قفزات الفكر، وهي "لكل مقام مقال" فلا تكون للعلاقة النحوية ميزة في ذاتها، ولا للكلمات المختارة ميزة في ذاتها ولا لوضع الكلمات المختارة في موضعها الصحيح ميزة في ذاتها ما لم يكن ذلك كله في سياق ملائم." [24]

وعلى هذا الأساس أيضا فرَّق البلاغيون وعلى رأسهم الجرجاني في نظرتيه لنظم الكلام بين اختلاف التراكيب اللغوية باختلاف حال السامع، أو ما يسمى بمقتضى الحال، وهو معنى قريب من السياق إن لم يكن هو نفسه، غير ما كان من

اختلاف على أساس اصطلاحات البلاغيين وغيرهم كالأصوليين مثلا، وقد أكد الرجاني بهذا الصدد على تدخُّل العناصر الخارجية وبالتحديد العلاقة الاجتماعية بين المتكلم والسامع، في تكوين البنية اللغوية الداخلية للنص وترتيب عناصرها كالآتي:

- التركيب الأول: قتلَ زيدٌ الخارجيّ. – التركيب الثاني: زيدٌ قتلَ الخارجيّ.
- التركيب الثالث: قتلَ الخارجيّ زيدٌ. – التركيب الرابع: الخارجيّ قتَلَه زيدٌ.

فالناظر لهذه التراكيب لأول وهلةٍ يظن أنها تؤدي المعنى نفسَه، وهو حصول القتل من "زيد" ووقوعه على "الخارجي"، إلا أنه في الحقيقة لا يُمكن فهم هذه التراكيب ما لم تتدخل في تفسيرها معطيات اجتماعية تتعلق بطرفي التواصل المتكلم والسامع، هذه المعطيات التي تحكَّمت بالفعل في التغيرات الطارئة على التركيب الأصلي كالتالي:

فالتركيب الأول جيء به للإخبار عن الفعل وممن صدر، أي قُصد به الإخبار بأن القتل وقع، وموقعه هو زيد، وفي التركيب الثاني قُدِّم من صدر الفعل منه على الفعل، فالتركيب الأول ابتدائي في الإخبار عن الفاعل أما الثاني فاستثنائي يُلجأ إليه عند التعجب أو الإنكار حول الفاعل مما يقتضي تقديمه على الفعل لرد الاستنكار أو التعجب وتمكينه لدى السامع قبل الفعل.

يقول الجرجاني: " فإن كان رجلٌ ليس له بأسٌ ولا يُقَدَّرُ فيه أنه يَقتل فقَتل رجلاً وأراد المخبر أن يخبر بذلك فإن يُقدِّم ذكرَ القاتل فيقول: "قتلَ زيدٌ رجلا" ذاك لأنَّ الذي يَعنيه ويعني الناس من شأن هذا القتل طرافتُه وموضع الندرة فيه وبُعده من الظنّ. ومعلوم أنه لم يكن نادراً وبعيداً من حيث كان واقعا بالذي وَقَع به، ولكن من حيثُ كان واقعا من الذي وقعَ منه فهذا جيّد بالغ." [25]

والتركيب الثالث قُصد به الإخبار عن الفعل وعلى من وقع، أي قصد الإخبار بأن الخارجيّ هو من وقع عليه القتل، وهو ابتدائي في الإخبار عن المفعول، أما التركيب الأخير فاستثنائي أيضا يدفع إليه التعجب أو الإنكار حول المفعول مما يقتضي تقديمه على الفعل.

وفي هذا يقول الجرجاني أيضا: "إنَّ معنى ذلك أنه قد يكون من أغراض الناس في فعل ما أن يقع بإنسانٍ بعينه، ولا يُبالون مَنْ أَوْقَعَه، كمِثل ما يُعلم من حالهم في حال الخارجي يخرج فيعيث ويفسد، ويُكْثِرُ الأذى، أنهم يريدون قتله، ولا يبالون من كان القتلُ منه، ولا يَعنيهم منه شيء، فإذا قُتل، وأراد مُريدٌ الإخبار بذلك فإنه يقدِّم ذكرَ الخارجيّ فيقول: "قَتَلَ الخارجيَّ زيدٌ"، ولا يقول: "قتلَ زيدٌ الخارجيَّ" لأنه يعلم أن ليس للناس في أن يعلموا أنَّ القاتلَ له "زيد" جدوى وفائدة فيَعنيَهم ذكره ويهمهم ويتَّصل بمسرتهم ويعلم من حالهم أنَّ الذي هم متوقِّعون له ومتطلّعون إليه متى يكون وقوع القتل بالخارجي المفسد، وأَنهم قد كفُّوا شرَّه وتخلَّصوا منه." [26]

وعليه تأتي هذه العبارات حسب سياقاتها كالآتي:

1) قتلَ زيدٌ الخارجيّ: تطلَّب السياق تقديم ذكر الحدث أو الفعل على اعتبار الصدور: لأن الشك أو التعجب وقع على صدور القتل من زيد: وهذا التركيب أصلي في اللغة العربية، ومع ذلك فإن له أبعادا ومقاصد تداولية تتعلق بالمقام:

فعل+ فاعل+ مفعول به: التركيب الأصلي للجملة العربية.

2) زيدٌ قتلَ الخارجيّ: تطلَّب السياق تقديم ذكر الفاعل: لأن الشك وقع الفاعل

فاعل+ فعل+ مفعول به (على رأي من أجاز تقديم الفاعل على الفعل)، وهو تركيب عُدُولي.

3) قتلَ الخارجيّ زيدٌ: تطلَّب السياق تقديم ذكر الحدث أو الفعل على اعتبار الوقوع:

فعل+ مفعول به+ فاعل، وهو تركيب عُدُولي.

4) الخارجيّ قتَلَه زيدٌ: تطلَّب السياق تقديم ذكر المفعول:

مفعول به+ فعل+ فاعل، وهو تركيب عُدُولي.

ثم يقول "الجرجاني": "...إلاّ أن الشأن في أنه ينبغي أن يُعرَف في كل شيء قُدِّم في موضع من الكلام مثلُ هذا المعنى ويُفسَّر وجه العناية فيه هذا التفسير." [27]

بمعنى أنه ينبغي في كل تركيب عُدُولي أن يُنظر فيه إلى المعطيات والملابسات التي اكتنفته وتطلَّبت العدول عن التركيب الأصلي، كونه لا يحقق الكفاية التواصلية التداولية، وإن حققت الكفاية اللغوية أو الاستقامة كما عبر عنها النحاة.

يقول الدكتور عبد الحميد السيد: "ورغم أن النحاة شُغلوا بالمقال وأصوله التركيبية، إلا أنهم عُنُوا بالمقام الخارجي، وما يُحيط بالظاهرة اللغوية من ملابسات تكتنفها تتصل بالمتكلم أو المخاطب أو ظروف الكلام." [28]

فالحاصل أن السياق هو الفيصل في التفريق بين عباراتٍ يظهر أنها ذات دلالة واحدة، إلا أننا بإشراكنا لعناصرَ خارجية غيرِ لغوية يتبين لنا أنها لا تحمل ذات الدلالة كما هو واضح من العبارات السابقة، حيث "تختلف صورة المقال، من مقام لآخر، فلكل مقام أسلوبُه الخاص، كما أن له تراكيبَه القائمة على ارتباط النحو والمعاني في شكل جمل، والمقام هو ذلك الموقف الذي يتطلب نوعا من الألفاظ تجاورت بطريقة معينة كي تفيَ بالمراد، كما تتمثل في الموقف العلاقات والأحداث والظروف الاجتماعية تُغلِّف الموقف وقت أداء المقال." [29]

أما علماء القرآن، فإنهم أيضا من أحظى المتقدمين في الدراسة السياقية، وقد تَقدّم أن من دعائم النظرية السياقية الحديثة عدمُ جدوى السياق اللغوي وحدَه في الوصول إلى الدلالة، وهذا ما يؤكده "الشاطبي" المتوفى سنة (790هـ): صاحب "الموافقات"، وهو من علماء علوم القرآن، حيث قرَّر أنه لا مزية للَّفظ في ذاته، فهو لا يوصل إلى المعنى في كثير من الأحيان، فقال: "فالأوامر والنواهي من جهة اللفظ على تساوٍ في دلالة الاقتضاء، والتفرقةُ بين ما هو منها أمر وجوب أو ندب، وما هو نهي تحريم أو كراهة لا تُعلم من النصوص، وإن عُلم منها بعض، فالأكثر منها غير معلوم، وما حصل لنا الفرق بينها إلا باتباع المعاني، والنظر إلى المصالح، وفي أي مرتبة تقع، وبالاستقراء المعنوي، ولم نستند فيه لمجرد الصيغة، وإلا لزم في "الأمر" أن لا يكون في الشريعة إلا على قسم واحد لا أقسام متعددة، والنهي كذلك أيضا بل نقول كلام العرب على الإطلاق لابد فيه من اعتبار معنى المساق(بمعنى السياق)في دلالة الصيغ، وإلا صار ضحكة، وهزأة، ألا ترى إلى قولهم: فلان أسد أو حمار وفلانة بعيدة مهوى القرط، لو اعتُبر اللفظ بمجرده لم يكن له معنى معقول، فما ظنك بكلام الله عزّ وجلّ، وكلامِ رسوله صلّى الله عليه وسلّم؟" [30]

هذا كلام الشاطبي وقد التزمتُ بنقله جميعَه حتى لا يكون هناك إخلالٌ بالمعنى المراد، وهو كلام نفيس حقا، يصف لنا النظرية السياقية قبل حوالي ألف سنة، كما هي عند الغربيين الآن. حيث أكَّد الشاطبي- رحمه الله- على أن المفردات والتراكيب لا توصل وحدها إلى الدلالة الحقيقية، بل إننا مُلزمون بالتفريق بينها على اعتبارات عديدة يجمعها لفظ السياق، ولو استندنا لمجرد الصيغة لما كان هنالك داع للتفريق بين المتشابهات في اللغة (المشترك اللفظي) ولَكَانت بمعنًى واحد.

وهذا ما قرره الجرجاني أيضا، حيث أكَّد أنّ الكلمة لا تستحق الفصاحة إلا إذا وُصلت بالكلام الذي قيلت فيه بمعنى أنه يُنظر إليها في سياقها اللغوي، حيث

يقول: "وجملة الأمر أنا لا نوجب الفصاحة للفظة مقطوعة مرفوعة من الكلام الذي هي فيه ولكنّا نوجبها لها موصولة بغيرها، ومعلَّقا معناها بمعنى ما يليها. فإذا قلنا في لفظة (اشتعل) من قوله تعالى: "واشتعل الرأس شيبا" [مريم: 4] ،إنها في أعلى المرتبة من الفصاحة، لم توجب تلك الفصاحة لها وحدها، ولكن موصولاً بها الرأس معرفا بالألف واللام ومقرونا إليها الشيبُ منكرّاً منصوبا." [31]

ويقول في موضع آخر: "فقد اتضح إذن اتضاحاً لا يدع للشك مجالاً أن الألفاظ لا تتفاضل من حيث هي ألفاظ مجردة ولا من حيث هي كلمٌ مفردةٌ، وأن الألفاظ تَثْبُتُ لها الفضيلة وخلافها في ملاءمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها أوما أشبه ذلك مما لا تعلُّق له بصريح اللفظ." [32]

وعموما، فقد جاءت جهود اللغويين القدامى في مجال الدلالة تصف وعيا سياقيا، لا يختلف في أبعاده وملامحه عن الدرس السياقي القائم لدى الغرب وعليه فإننا من خلال هذه النقولات المستعجَلة والمتنوعة "لعلنا لا نبالغ إذا زعمنا أن دراسات العلوم العربية والإسلامية التي قامت حول السياق كانت من السبق والعمق معا بحيث تتفوق على نظيرتها التي قامت في العصر الحديث في المعرفة الغربية، وأن النظريات العربية التي أسست لدراسة السياق كانت أوفى من النظريات الغربية الحديثة التي قامت على يد "مالينوفسكي" و"فيرث" وغيرهما." [33]

4- القرائن المقالية والحالية، والوعي السياقي عند الأصوليين: [34] أظهر الأصوليون براعة منقطعة النظير في الدراسات اللغوية عموما، والدراسات الدلالية خصوصا، فأدركوا- فيما يخص السياقَ- أنّ عملية استخراج الدلالة لا تتم إلا بإشراك عناصر غير لغوية خارجية متمثلة في السياق، مع عناصر لغوية داخلية تحقق جميعا التماسك النصي الذي اتسمت به النصوص الشرعية، وتسهم من جهة أخرى في الوقوف على دلالتها.

وإذا ما استقرينا كتب الأصول في سبيل بيان عناية الأصوليين بالسياق، نجد بوادر هذه العناية لائحة، بل ومتأصلة في أوائل الكتب في هذا العلم، أو في أولها على الإطلاق، ألا وهي "رسالة الشافعي"، حيث أفرد الشافعي بابًا لبيان الصنف من النصوص "الذي يُبيِّن سياقُه معناه"، وضرب مثالا بقوله تعالى: "وكم قضمنا من قرية كانت ظالمة وأنشأنا بعدها قوما ءاخرين فلما أحسوا بأسنا إذا هم منها يركضون" [الأنبياء: 11- 12].

ثم قال رحمه الله: "ذكر الله قَصْمَ القرية، فلمّا ذكر أنها كانت ظالمة بَانَ للسامع أن الظالم إنما هم أهلُها دون منازلهم التي لا تظلم، ولّما ذكر القومَ المنشئين بعدها وذكر إحساسَهم البأس عند القصم، أحاط العلمُ أنه إنما أحسّ البأس من يعرف البأس من الآدميين." [35]

فاستدل الشافعي في استخراج دلالة هذا النص الشرعي، بالسياق وهو أن المقصود بالظلم هم أهلُ القرية لا القريةُ نفسُها، وهو المعنى المتبادر إلى الذهن من التركيب الأول، وهو قوله تعالى: "وكم قصمنا من قرية"، فالمتبادر إلى الذهن من خلال هذا التركيب المستقيم نحويا أن القرية نفسها هي الظالمة، إلا أن الشافعي استدل بالسياق أو بالقرائن الحالية المحيطة بالعملية اللغوية وهي ذكر إنشاء قوم آخرين مما يدل على أن السابقين أُهلكوا، وذكر إحساسهم بالبأس، ليتحصل أن المراد من التركيب الأول إنما هم أهل القرية لا منازلهم، وذلك بدليل القرائن الحالية المحيطة بالنص.

وبهذا الصدد يقول ابن القيم (ت751هـ): " السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام، وتقييد المطلق وتنوع الدلالة. وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: "ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ" [الدخان: 49] كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير." [36]

فبعد أن بيّن ابن القيم أثرَ السياق ودوره في الوصول إلى الدلالة النصية، بل وتخصيصَها أو إجمالَها أو تقييدَها أو إطلاقَها، أو غيرَ ذلك، ضرب مثالا بقوله تعالى من سورة الدخان: "ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ"، فالمنكِر لدور السياق في الكشف عن دلالة النص يحمله على أنه مدحٌ وتعظيم، ولكنه بخلاف ذلك تماما وهنا يظهر عدم كفاية المقال أو العناصر اللغوية في الوصول إلى الدلالة لولا تدخل المقام أو العناصر الخارجية غير اللغوية في ذلك ليتبين أن هذا الكلام إنما قيل في سياق الذم والتشنيع، وهو قوله جل وعلا: "إن شجرة الزقوم طعام الأثيم كالمهلي تغلي في البطون كغلي الحميم خذوه فاعتِلوه إلى سواء الجحيم ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ" [الدخان: من43 إلى 49].

يقول العلامة العز بن عبد السلام (ت660هـ): "السياق مرشد إلى تبيين المجملات وترجيح المحتملات وتقرير الواضحات، وكل ذلك بعرف الاستعمال فكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذما وإن كانت مدحًا بالوضع كقوله تعالى: "ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ" [الدخان: 49]" [37]

فالسياق على هذا المعنى، أقرب إلى الاستعمال و العرف اللغوي منه إلى أصل الوضع، وذلك أنه عنصر غير لغوي، كما أنه هو الذي يحدد بقاء الاستعمال اللغوي على أصل الوضع، أو خروجه عن ذلك إلى حيز أوسع، هو الاستعمال كالتالي:

-فعبارة "ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ":

-حسب أصل الوضع: خطابُ مدحٍ لأن دلالة الوضع تقضي بأن هذه المفردات وهي (العزيز الكريم) وُضعت للمدح على العزة والكرم، وهي معانٍ لأخلاق محمودة.

-أمّا حسب الاستعمال: فالعبارة تمثلُ خطابَ ذمٍّ لأنها وردت في سياق الذم، كما أشرنا.

لهذا نجد بعضهم يقرر بأن دلالة السياق مقدمة على أصل الوضع، فلو خالفَت دلالة السياق أصلَ الوضع لقُدمت دلالة السياق، يقول البدر الزركشي – رحمه الله- : " لِيكنْ محطَّ نظر المفسِّر مراعاةُ نظمِ الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز." [38]

أي أن السياق أثبت من أصل الوضع اللغوي من جهة استقصاء الدلالة، وقد قدمنا أن الدلالة السياقية أشمل وأدل على المقصود من المعنى اللغوي.

ومن خلال هذا يمكن أن نلحظ أيضا أن دلالة السياق كما أنها قد تُكسب المفردات اللغوية دلالات جديدة، فإنها أيضا قد تسلُبُها دلالتها الأصلية مطلقا بحيث تُظهر دلالة أضدادها كما هي الحال في هذا المثال، وهو ما يُعرف في البلاغة القديمة بالتهكم بعلاقة الضِدِّية، حيث دلّ لفظا (العزيز والكريم) على أضدادهما وهما (الذليل واللئيم)، ومنه نستفيد هنا أنّ من دلائل الكشف عن آلية التهكم بعلاقة الضدية هذه، السياقُ، لأن هذه الآلية اللغوية مقيدة بمعانٍ يقتضيها السياق العام للخطاب وهو هنا الذم، وهذا من أبلغ الذم لأنه جمع بين الذم والتنكيل، والاستهزاء، يقول العلامة الطاهر بن عاشور: قولُه "ذُقْ إِنّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ" خبر مستعملٌ في التهكُّم بعلاقة الضدية، والمقصود عكس مدلوله، أي أنت الذليل المُهان." [39]

ووعيا منهم بثنائية المقال والمقام أو الحال، نجد الأصوليين قسموا القرائن الدالة إلى قسمين:

أ- القرائن المقالية: أو ما يسمى بالسياق اللغوي.

ب- القرائن الحالية أو المقامية: أو ما يسمى بسياق الموقف على اعتبار أنه شاملٌ لجميع الأحوال والعناصر المتدخلة في الحدث الكلامي، فيشمل بهذا المعنى الأنواع الثلاثة من أنواع السياق وهي: سياق الموقف، والسياق العاطفي، والسياق الثقافي.

وإذا ما أتينا إلى أمهات الكتب لدى الأصوليين فإننا نجد ذكر هذا التقسيم مستفيضا فيها، حيث أطبق الأصوليون على أن دلالة النص الشرعي لا يُمكن الجزم بها ما لم نأخذ بالحسبان عدة عناصر أو قرائن من المقال، ومن المقام ليتم لنا استقراء النص الشرعي على أتم الوجوه.

يقول أبو حامد الغزالي رحمه الله: " الفصل السادس في طريق فهم المراد من الخطاب...ثم إنْ كان نصًّا لا يُحتمل كفى معرفةُ اللغة، وإن تطرَّق إليه الاحتمال فلا يُعرف المراد منه حقيقة إلا بانضمام قرينة إلى اللفظ، والقرينة إما لفظ مكشوف كقوله تعالى: "وآتوا حقه يوم حصاده" [الأنعام: 141] والحق هو العشر، وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق." [40]

تناول الغزالي بالبيان في هذا الفصل الخطابَ اللغويَ وطرقَ فهم المراد منه وعلى هذا نجده قسّم الخطاب إلى قسمين:

- أحدهما: ما تكون دلالته صريحة، فهذا تكفي فيه معرفة اللغة.
- والآخر: ما تكون دلالته احتمالية، أي تحتمل عدة أوجه، ولا تتبين إلا بانضمام قرائن لفظية أو غير لفظية، كالتالي:

أ- قرائن لفظية أو مقالية: وهي التي عبّر عنها باللفظ المكشوف أي الذي يبين دلالة اللفظ الذي أضيف إليه واقترن به.

ب- قرائن غير لفظية، أو حالية: والتي تضم سائر أنواع القرائن سوى اللغوية، من أحوال وإشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق.

كما أشار الغزالي أيضا إلى نوع من النصوص تكفي فيه معرفة اللغة، وهي التراكيب التي جاءت على أصل التركيب، ولم يُعدل بها عن الأصل فقولنا مثلا: "جاء زيد مسرعا" تكفي فيه معرفة اللغة كما أشار الغزالي، لأننا بمجرد سماعه يتحصّل في أذهاننا العلمُ بأنّ الشخص المسمّى زيدًا قد جاء، أمّا قولنا مثلا: "مسرعا جاء زيد"، أو "جاء مسرعا زيد" وغيرها، فإنّ المعرفة اللغوية عندئذ لا تكفي

لأن هذه التراكيب لم تأت على الأصل حتى يُقال فيها ما قيل في الأصل، وإلا لما كان للعدول فائدة تذكر، لذلك قرّر الغزالي أنّ أمثال هذه النصوص تطرَّق إليها الاحتمال في الدلالة، فتطلبت إجراء آخر يفوق معرفة اللغة، وهي القرائن غير اللفظية التي من ضمنها السياق.

كما ذكر الغزالي أيضا، في "المستصفى" أن هنالك دلالة تُقتبس من الألفاظ لا من حيث صيغتها بل من حيث فحواها وإشارتها، وهي خمسة أضرب منها: "فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده." [41]

وضرب مثالا بقوله تعالى: "وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عند الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما" [الإسراء: 23].

فالأصوليون استدلوا بهذه الآية الكريمة على تحريم الشتم، والضرب وإن كانا غير منطوقٍ بهما، إلا أنهما يُفهمان من المنطوق به، وهو التأفف في سياق النهي الذي يدل على التحريم، فالنهي عن التأفف- وهو أدنى الأذية- يُفهم منه على اعتبار السياق النهيُ عن ما هو فوقه من أنواع الأذية من باب أولى [42].

وكأن الغزالي رحمه الله في هذا الضرب من ضروب دلالة الألفاظ يشير إلى الارتباط الوثيق بين السياقين اللغوي وغير اللغوي، حيث لمَّح إلى أن الانتقال إلى السياق المقامي يكون اعتمادا على السياق المقالي وبإحالة منه، بمعنى أن العناصر اللغوية الداخلية هي التي تحيل على العناصر غير اللغوية الخارجية، وفي هذا الكلام إشادة كبيرة بالسياق، حيث أن الخطاب يأتي ليخدم مقاما معينا، وهذا المعنى قريب من تقرير الجرجاني بأن نظم الكلام في النطق خاضع لنظم المعاني في النفس أولا كما هو معروف في نظريته للنظم.

وضمن هذا يرى ابن تيمية أن "دلالات الألفاظ على معانيها محكوم بأمور منها ما يكون في العبارة نفسها وهذا هو السياق اللغوي، ومنها ما يكون خارج العبارة

اللغوية كحال المتكلم والمخاطب وهذا هو سياق الموقف، ومن لم يُحكِّم هذه الأمور فسيُحرف الكلم عن مواضعه" [43]

يقول ابن تيمية: " واعلم أنّ من لم يُحكِّم دلالات اللفظ، ويعلم أن ظهور المعنى من اللفظ تارة يكون بالوضع اللغوي، أو العرفي، أو الشرعي، إما في الألفاظ المفردة وإما في المركبة، وتارة بما اقترن باللفظ من التركيب، الذي يتغير به دلالته في نفسه وتارة بما اقترن به من القرائن اللفظية التي تجعلها مجازا، وتارة بما يدل عليه حال المتكلم، والمخاطب، والمتكلم فيه وسياق الكلام الذي يعين أحد محتملات اللفظ، أو يبين أن المراد به هو مجازه، إلى غير ذلك من الأسباب التي تعطي اللفظ صفة الظهور، وإلا فقد يتخبط في هذا الموضع." [44]

فاللفظ المفرد أو المركب عند "ابن تيمية" لا يكتسب صفة الظهور إلا إذا اقترنت به إحدى القرائن التالية:

-دلالة الأوضاع الثلاثة: اللغوي، والعرفي، والشرعي: أي أن من الألفاظ ما يتحدد معناه بدلالة الوضع اللغوي، ومنها ما يتحدد بدلالة الوضع اللغوي، ومنها ما يتحدد بدلالة الوضع الشرعي.

-قرينة لفظية من التركيب: تكون من السوابق أو اللواحق.

-قرينة لفظية من غير التركيب: مما قد ينصرف باللفظ أو الخطاب من الحقيقة إلى المجاز.

-دلالة حال المتكلم، والمخاطب، وسياق الكلام.

وبعد هذه الإطلالة السريعة، والشيِّقة في جهود علمائنا عموما، والأصوليين خصوصا نجد عناية، بل إننا لا نبعد القول، إذا نسبنا لهم إقامة نظرية دلالية سياقية عندهم، وإتماما للفائدة، نشفع مقالنا هذا بمثالين فقط (تجنبا للإطالة) عن كشف الأصوليين عن دلالة النصوص الشرعية عن طريق "السياق" واستنباط الأحكام منها، بل والترجيح بين المتعارضات، وغيرها، وذلك عند جهبذ

أصولي، وجبل لغوي عُرف بنظره الأصولي، وحِسِّه اللغوي في نشاطه العلمي، ألا وهو "الشهاب القرافي".

5- السياق ودوره في الكشف عن دلالة النصوص الشرعية عند القرافي: يعدُّ شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي أصوليا لغويا بامتياز، من علماء القرن السابع الهجري(626هـ- 684هـ) وقد كان رحمه الله إلى جانب عنايته بالأصول مولعا باللغة ودقائقها، حيث صنّف في ذلك عدة كتب مثل: الخصائص في اللغة العربية، القواعد الثلاثون في العربية، بل يُذكر أنه عمل كتابا بأكمله حول مسألة لغوية واحدة هي الاستثناء، وهو كتاب: الاستغناء في أحكام الاستثناء وجميع هذه الكتب مطبوع بحمد الله.

ولمَّا كان متعلَّق بحثي في الدكتوراه حول القرافي وجهوده اللغوية، رأيت أن أعرج على رصد بعض الملامح النصية المتعلقة بالسياق وأثره في الكشف عن دلالة النصوص الشرعية عنده.

- **تقييد دلالة العموم في النص الشرعي بالسياق: وهي قاعدة "إذا كان الأمر مقيدا بما دل عليه السياق كان ما عداه مسكوتا عنه":**

ذكر القرافي في العقد المنظوم، مسألة خلافية بين الفقهاء حول مسمى "استوى" في قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [الحشر: 20]

هل يعمُّ الاستواءُ جميعَ الوجوه أم هو خاصٌّ بوجه معيّن دون آخر؟

ومبدأ هذا الخلاف عندهم هو مسألة: "هل يُقتل المسلم بالذمي أم لا ؟" فقال الحنفية يُقتل المسلم بالذمي، وقال غيرهم لا يُقتل به، واستدل الحنفية بقوله تعالى: "لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة" [الحشر: 20] فلو ثبت القصاص بينهما استوى أصحاب النار وأصحاب الجنة.

يقول القرافي: "...والذي أعتقده في المسألة أن مسمى "استوى" إنما هو الاستواء في المعنى الذي سيق الكلام لأجله، لا في مطلق المعنى، ولا في جميع المعاني، فإذا قالت العرب: استوت الماء والخشبة، فليس المراد من جميع الوجوه حتى يحصل الاستواء بل التباين واقع قطعا في وجوه كثيرة...وكذلك الآية المذكورة، فنفي الاستواء إنما وقع فيها باعتبار ما سيق الكلام لأجله، وهو حالة النعيم والعذاب، وإلا فأصحاب الجنة والنار مستوون من وجوه كثيرة، فإنهم أجسام، مكلّفون، مدركون إلى غير ذلك. فكان لا يصح النفي بمقتضى قولهم، لكن النفي صحيح على اعتبار ما سيق الكلام لأجله...وعلى هذه الطريقة لا تكون الآية تقتضي نفي القصاص، لأن الأمر إذا كان مقيدا بما دل عليه السياق، كان ما عداه مسكوتا عنه." [45]

وقال أيضا في نفائس الأصول: "والذي يظهر في موارد الاستعمال أن هذه الألفاظ من المساواة والمماثلة، تقتضي المشاركة فيما سيق الكلام لأجله، فإن قلنا: زيد مثل عمرو، وكان الكلام في سياق العفة أو الشجاعة أو السخاء، ونحوه، اختص كلامنا بالمماثلة في ذلك، ولا نجد أهل اللغة يجعلون مثل هذا الكلام مجازا؛ بل حقيقة. وإن قولنا: " زيد مثل الأسد شدة " إنه حقيقة. وكذلك قولنا: " زيد كالأسد " حقيقة، إنما المجاز إذا قلنا: " زيد الأسد " مع حذف أداة التشبيه من الحرف أو الاسم، وإذا قلنا: " السواد مثل البياض " في افتقاره للمحل، أو في كونه لونا فإن هذا الكلام حقيقة لا مجاز فيه، فعلى هذا؛ يمنع أنه يقتضي النفي في جميع الوجوه؛ لأن الأمر، إذا كان مفيدا بالسياق، خصصنا أيضا سلب المساواة بما اقتضاه السياق؛ فيكون ما عداه مسكوتا عنه...وحينئذ لا يقع التعميم؛ لاحتمال أن يكون السياق في بيان المخالفة، لا في بيان المساواة." [46]

وهنا نلحظ كيف أن القرافي استدل بالسياق في تخصيص النفي، فطائفة من الفقهاء رأت تعميم نفي الاستواء في جميع الوجوه، لكن القرافي أشار إلى أنه لا بد من مراعاة سياق النص الشرعي، والذي سيق في بيان النعيم والعذاب، ومنه

يتخصص نفي الاستواء من جميع الوجوه بالسياق ويكون النفي في النص منصرفا للوجه الذي سيق الكلام لأجله، فالنفي مقيد بما دل عليه السياق وهو حال العذاب، وحال النعيم فيكون ما عدا ذلك من سائر وجوه الاستواء مسكوتا عنها.

وبهذا المعنى أيضا يذكر القرافي أن اللفظ العام حجة في سياقه الخاص فقط ويقول: "قال سيف الدين [47]- رحمه الله- اللفظ العام إذا قصد به المخاطب المدح أو الذم منع الشافعيُّ عمومَهُ، لأن العموم لم يقع مقصودا في الكلام، بل المدحُ والذمُّ هو المقصود، وقال الأكثرون: يصح التمسك به، لأن قصد ذلك لا يمنع من إرادة العموم وقال أبو حنيفة: إن الكلام إنما سيق لبيان الجزء الواجب لا لبيان الواجب فيه (يقصد الزكاة في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "فيما سقت السماء العشر" [48])....ثم قال القرافي: وهذه قاعدة، وهي أن الكلام إذا سيق لأجل معنًى لا يكون حجة في غيره، لأن العادة قاضية أن المتكلم يكون مقبلا على ذلك المعنى معرضًا عن غيره." [49]

وقد جرى "القرافي" على هذه القاعدة السياقية، في جميع تعليلاته التي تستوجب السياق في تفسيرها، حيث جاء في نفائس الأصول ما نصه:

ومن خلال هذا المثال يتبين لنا أن للسياق عند القرافي منزلة هامة، حيث أنه قرينة هامة في "باب العام والخاص" و"المطلق والمقيد" فقرر أن اللفظ العام إنما يبقى على عمومه في سياقه فقط، كما أن السياق من جهة أخرى أسهم في الكشف عن دلالة التقييد.

الخاتمة: وفي الأخير لعلنا من خلال هذا الجهد المتواضع نكون قد توصّلنا إلى رصد بعض الملامح اللسانية النصية التي تضمنتها جهود علمائنا، ومما توصّلنا إليه عموما أنه من الممكن إثبات أن كثيرا من المبادئ النصية كانت حاضرة لدى العرب القدامى(الأصوليين وغيرهم)، وإن جاءت في بعض الأحيان في كِساءٍ

مصطلحي مختلف بعض الشيء، كما أنّ بحثَها لم يكن مقصودا لذاته دائما فالسياق مَثّل ركيزة أساسية معتمدة في فهم النصوص الشرعية، واستنباط الأحكام منها، وجاء في اصطلاحات الأصوليين مختلفا مثل: دلالة السياق، أو سياق النظم، أوماسيق الكلام لأجله، وغيرها.

كما أننا ننوه على أن المقاربة النصية للتراث اللغوي العربي تبقى ذات إشكالات متعددة أبرزها طغيان التنظير على حساب التطبيق، كما هي الحال بالنسبة للكتابة اللسانية العربية الحديثة عموما.

ولا يفوتنا أيضا تسجيل بعض النتائج مما اشتملت عليه الدراسة:

أولا: على المستوى الخاص للدراسة، نتوصّل إلى:

- أنّ مفهوم السياق في التراث اللغوي العربي، لا يختلف عنه في علم اللغة الحديث، وكذلك التقسيمات المتعلقة به.
- أنّ مفهوم السياق عند الأصوليين لا يختلف عنه عند المحدثين، حيث استخدموه كقرينة غير لغوية لاستنطاق دلالة النص.
- أنّ تعامل الأصوليين مع النصوص الشرعية، يعكس الوعي النصي لدى علمائنا في التراث.

هوامش البحث:

[1] ينظر: لطفي فكري محمد الجودي: جمالية الخطاب في النص القرآني، مؤسسة المختار (القاهرة- مصر)، الطبعة الأولى (1435هـ- 2014م)، ص 169.

[2] مجد الدين بن الأثير(ت606هـ): النهاية في غريب الحديث والأثر، تح، محمود الطناحي وطاهر الزاوي، دار إحياء التراث العربي(لبنان)،4/1 بتصرف.

[3] ينظر: مجد الدين الفيروزآبادي(817هـ): القاموس المحيط، تح، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقوسي، مؤسسة الرسالة (بيروت- لبنان)، الطبعة الثامنة (1426هـ- 2005م)، ص 1000، و جار الله الزمخشري: أساس البلاغة، تح، محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية (بيروت- لبنان) الطبعة الأولى (1419هـ- 1998م)، (295/1)، جمال الدين بن منظور(ت711هـ): لسان العرب، تح، عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي دار المعارف (القاهرة- مصر)، (1414/15).

[4] أحمد بن فارس(395هـ): مقاييس اللغة، تح، عبد السلام هارون، دار الفكر (بيروت- لبنان)، الطبعة الثانية (1399هـ- 1979م)، (259/2).

[5] الشريف الجرجاني(816هـ): التعريفات، تح، محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة (القاهرة- مصر)، الطبعة الأولى، ص 91.

[6] أحمد بن فارس: مقاييس اللغة، (117/3).

[7] مرتضى الزبيدي(ت1205هـ): تاج العروس من جواهر القاموس، تح، مصطفى حجازي، مطبعة حكومة الكويت، (1389هـ- 1969م)، (481/25- 483).

[8] يُنظر، تمام حسان: قرينة السياق بحث قُدِّم في (الكتاب التذكاري للاحتفال بالعيد المئوي لكلية دار العلوم)، ص375 مطبعة عبير للكتاب سنة 1413 هـ 1993م.نقلا عن، محمد سالم صالح، بحث حول" أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية"، منتدى مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، نُشر بتاريخ،05- 01- 2017م.

[9] أشرف الكناني: أبو قدامة، الأدلة الاستئناسية عند الأصوليين، دار النفائس (عمان- الأردن) الطبعة الأولى (1425هـ- 2005م)، ص217.

[10] حسن العطار: الحاشية على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع للسبكي، دار الكتب العلمية (بيروت- لبنان)، (30/1).

[11] عبد الحكيم القاسم: دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير، دار التدمرية (الرياض- السعودية)، الطبعة الأولى (1433هـ- 2012م)، (6/1).

[12] ينظر، هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، دار الأمل (إربد- الأردن)، الطبعة الأولى (1427هـ- 2007م)، ص263، وأحمد مختار عمر: علم الدلالة، دار الكتب (القاهرة- مصر)، الطبعة الخامسة (1998م)، ص 69.

[13] ينظر: أحمد قدور: مبادئ اللسانيات، دار الفكر (دمشق- سورية)، الطبعة الثالثة (149هـ- 2008م)، ص352 وما بعدها، و موسى العبيدان: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين، الأوائل (دمشق- سورية)، الطبعة الأولى (2002م)، ص 251 وما بعدها.

[14] تمام حسان: مناهج البحث في اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية (القاهرة- مصر) (1990م) ص251- 252.

[15] تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة (الدار البيضاء- المغرب) (1994م) ص372.

[16] هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، ص475- 476 بتصرف.

[17] أحمد مختار عمر: علم الدلالة، ص 74 وما بعدها، وأحمد قدور: مبادئ اللسانيات، ص 360.

[18] ينظر: مقال: بوطاهر بوسدر، المعايير النصية الخارجية، شبكة الألوكة، نشر بتاريخ، (27- 12- 2017م)، وأيضا: أحمد مختار عمر: علم الدلالة، ص 68.

[19] فندريس: اللغة، تر، عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، طبع الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ص231.

[20] أبو الفتح بن جني(ت392هـ)، الخصائص، تح، محمد علي النجار، المكتبة العلمية (مصر) (215/1)، وما بعدها.

[21] ينظر: هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، ص 471 وما بعدها.

[22] تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، ص337.

[23] نفس المرجع السابق، ص372.

[24] محمد حماسة عبد اللطيف، النحو والدلالة مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي دار الشروق (القاهرة- مصر)، الطبعة الأولى (1420هـ- 2000م)، ص98 بتصرف.

[25] عبد القاهر الجرجاني(471هـ): دلائل الإعجاز، تح، محمود شاكر، مكتبة الخانجي (القاهرة- مصر)، (1404هـ- 1984م)، ص 108.

[26] نفس المرجع، ص 107- 108.

[27] نفس المرجع، ص 108.

[28] عبد الحميد السيد: دراسات في اللسانيات العربية، دار الحامد (عمان- الأردن) الطبعة الأولى (1424هـ- 2004م)، ص 125.

[29] عبد الواحد حسن الشيخ: العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، مطبعة الإشعاع الفنية (مصر)، الطبعة الأولى (1419هـ- 1999م)، ص 18.

[30] أبو إسحاق الشاطبي (790هـ): الموافقات، تح، مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان (السعودية) الطبعة الأولى (1417هـ- 1997م)، (419/3).

[31] عبد القاهر الجرجاني: دلائل الإعجاز، ص 402.

[32] نفس المرجع: ص 46.

[33] عيد بلبع: السياق وتوجيه دلالة النص، دار بلنسية، الطبعة الأولى (1429هـ- 2008م) ص120.

[34] ينظر: موسى العبيدان: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين، ص 241 وما بعدها، و محمد سالم صالح، بحث حول" أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية"، منتدى مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية.

[35] الشافعي(204هـ): الرسالة، تح، أحمد شاكر، دار الكتب العلمية (بيروت- لبنان) ص62- 63.

[36] ابن قيم الجوزية (751هـ): بدائع الفوائد، تح، علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد (1314/4).

[37] العز بن عبد السلام(ت660هـ): الإمام في بيان أدلة الأحكام، تح، رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية (بيروت- لبنان)، الطبعة الأولى (1407هـ- 1987م)، ص159.

[38] بدر الدين الزركشي(ت794هـ): البرهان في علوم القرآن، تح، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث (القاهرة- مصر)، الطبعة الثالثة (1404هـ- 1984م) (317/1).

[39] محمد الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، الدار التونسية، (1984م) (316/25).

[40] أبو حامد الغزالي(505هـ): المستصفى من علم الأصول، تح، حمزة بن زهير حافظ، الجامعة الإسلامية (المدينة النبوية- السعودية)، (1413هـ)، (30/3).

[41] ينظر: أبو حامد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، (411/3).

[42] يسمى هذا- في التحقيق- عند الأصوليين "قياس الأولى"، أو تنبيه الخطاب وفحواه، وهو "إثبات حكم المنطوق به للمسكوت عنه بطريق الأولى"، ينظر: ابن جزي الغرناطي(ت741هـ)، تقريب الوصول إلى علم الأصول، تح، محمد علي فركوس دار التراث الإسلامي (الجزائر)، الطبعة الأولى (1410هـ-1990م)، ص 87.

[43] هادي الشجيري: الدراسات اللغوية والنحوية في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، دار البشائر الإسلامية (بيروت- لبنان)، الطبعة الأولى (1422هـ- 2001م)، ص 93.

[44] ينظر: نفس المرجع والصفحة، والكلام بمعناه عند، عبد الحليم بن تيمية(782هـ) كتاب الاستقامة، تح، محمود رشاد سالم، دار هجر (مصر)، (10/1).

[45] شهاب الدين القرافي(684هـ): العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تح، أحمد الختم عبد الله، دار الكتبي، الطبعة الأولى (1420هـ- 1999م)، (336/1- 340).

[46] شهاب الدين القرافي(684هـ): نفائس الأصول في شرح المحصول، تح، عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى (1416هـ- 1995م)، (1876/4وما بعدها).

[47] هو الآمدي صاحب الإحكام في أصول الأحكام (مطبوع) كان شافعيا متفننا ي الفقه، والأصول واللغة، توفي سنة (631هـ).

[48] بمعنى أن هذا الحديث النبوي سيق لبيان الجزء الواجب في الزكاة وهو العشر وليس لبيان الواجب فيه، أي فيما سقت السماء، فالمعنى والله أعلم أن ما تسقيه السماء وهو من جنس الزكاة بنصوص أخرى فمقدار زكاته العشر، وليس المعنى أن كل ما يُسقى بالسماء فيه زكاة، والله أعلم، يُنظر: شهاب الدين القرافي، نفائس الأصول، (1902/4- 1903)، وأيضا، (1952/5).

[49] شهاب الدين القرافي: العقد المنظوم في الخصوص والعموم، (562/1- 563).